

ماحكم تأخير تقسيم الإرث. الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

من لطائف ما ذكر ابن الجوزي في صفة الصفوة في ترجمة إحدى العابدات غير معروفة باسمها ذكر عن هذه القصة قال كانت تعجن العجين العجينة العجين في بيتها في بيته - 00:00:00

فاتاها نبأ وفاة زوجها. جاء واحد وقال له ترى زوجش ويتعجن العجين فقامت وتركت العجين ورفعته وقالت هذا مال قد أصبح لنا فيه شركاء شوف الفقه مع الدين هو صحيح كلامه - 00:00:18

هذا صحيح؟ هذا المال الآن اثاث البيت ما عاد به لكم للورثة السجادة ذي اللي تقعدون عليها للورثة الكنب اللي تجلس عليه للورثة السيارة اللي تركبونها للورثة فهمال مشترك ما لك انك تتصرف فيه بشيء إلا باذن جميع الورثة القريب والبعيد - 00:00:42

ولذلك ينبغي على كبار الأسرة انهم أول ما يموت الميت يعني اذا انتهى العزاء يومين ثلاثة ايام يبدأون بتقسيم ايش التركة ما لهم حق ان يحبسوا اموال الناس حبس اموال الناس ظلم او عدل - 00:01:08

ظلم محرم وليحذر هؤلاء الذين يظلمون اخوانهم واخواتهم بحبس الارث سنة وستين وثلاث وعشر هذا حرام ومن كبائر الذنوب لانه من الظلم العظيم حتى البيت المسكون الذي يسكنه الورثة لا بد ان يتفقوا مع الورثة الآخرين اللي هم خارج ايش - 00:01:28

البيت عندهم متزوجة عندهم اخ متزوج يقولون لهم اسمحو لي اننا نبقي نعطيكم اجرة او نأخذ البيت من نصيبنا وانتم تتعوضون باموال اخرى كالذي يشترون البيت من نصيبهم او يبيعون البيت ويشتررون لهم بيت صغير مناسب لهم - 00:01:57

يتفقون بعض الناس يقعد في بيت الورثة عشر سنين وعليه اجرة عشر سنوات ما دفعها للورثة وقد يكون بعض الورثة ما هو قابل ما هو راضي خلاص قدروا كم اجرة البيت مئة الف كم نصيبك يا سليمان ياللي برا ويا حصة ياللي برا نصيبس خمسة الف وهو - 00:02:21

عشرة الف ندفع له. اجرة خمسة الف وعشرة الف الا اذا رضوا وكانوا كبار ولا هم ضغط ولا بالحياها كما يقال يؤخذ بسيف الحياة هذا حق قل لهم تنازلوا عنه - 00:02:45

عما تريدون عشر سنين تأكلون اموال الورثة بدون مقابل؟ لماذا وبخاصة اذا كان في الورثة اخوة غير اشقاء. اخوة لآب او اخوة لآم اذا كانت الوارث المورث ام زين لابد اذا لا ينتبه الانسان وطالب العلم ينه على هذا - 00:03:02

حتى يتعلم الناس اكثره جهل جهل وقلّة دبرة وقد يكون احيانا قلّة ديانة بعضهم يعرف لكن من قلّة الديانة. وانا اعرف اناس سببه قلّة الديانة يعني الحريم يشتكون بل لربما مات ابوها ولها - 00:03:28

ضخمة وهي قاعدة في بيت اجار ما تقدر تدفع اجاره او مطلقة او ارملة تحبس عنها اموالها الى ان تموت وهي ما استفادت هللة واحدة من الذي ظلم اخوه الاكبر ذاك المجرم العاتي في الاجرام - 00:03:49

والمفسد العاتي في الفساد وتجد انه ربما هو يتمتع بهذه الاموال بطريقة او باخرى. وما عرف انها نار عليه في جهنم هذي خطيرة الله عز وجل يقول وبخاصة في اليتامى ان الذين يأكلون عن موال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا. وسيصلون سعيرا - 00:04:08

وينبغي ان يتقى الله في الضعيفين الصغير والمرأة كما روي في الخبر نعم اذا هذه الفائدة الثانية ولذلك انتبه لو احيانا الزوجة مثلا تحب زوجها اللي توفي فتأخذ مثلا مئة الف من امواله اللي هي السيولة اللي عنده بعض الزوجات تكون تعرف اموال زوجها وقد تكون تعرف حساباته تأخذ مثلا مئة الف تبني زوجها مسجد - 00:04:37

بدون اذن الورثة قد يكون الورثة لهم يعني لها شركاء غير اولادها ما حكم هذا الفعل؟ الفعل اول شيء لا يجوز حرام ارادة الاحسان فاسأت يعني اكلت اموال الناس. طيب ماذا يترتب عليها وهي المسألة الثانية؟ تضمن هذا المال للورثة - [00:05:06](#) تضمن هذا المال للورثة الا ان يأذنوا. يجيزوا فعلها اذا اجازوه وليس فيهم اطفال الطفل لا يجاز ولا احد يجيز عنه ولا يقبل اجازة الطفل حتى يرشد فاذا رشد فله ذلك - [00:05:27](#) ولو كان الطفل ابنها او بنتها ولا تقول يا ولدي ندفع لابوك وبنعطي ابوك لا يا حبيبي الصغير ما له كذا قال تعالى ولا تقربوا ولا ايش؟ ولا تقربوا ما تأكلوا لا لا تقربوه. مال اليتيم الا بالتي هي احسن. هذا انك تاكله ومن التي - [00:05:44](#) التي احسن انك توفره وتحفظه له هذي مسائل يغفل عنها كثير من الناس ويسئئون وهم يظنون انهم يحسنون صنعا - [00:06:06](#)